مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

أثر اتفاقية عنتبي على مستقبل العلاقات بين دول حوض النيل

د. محمد خالد محمد عبد الله

استاذ مشارك بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية – كلية الاقتصاد والعلوم الادارية _ جامعة القضارف–2025م

المستخلص

تناولت الدراسة الرؤية المستقبلية لأثار آتفاقية عنتبي على العلاقات بين دول الحوض فقد تم تناولها بشي من التدقيق في تفاصيلها لتحليل بعض النصوص وتوثقيها كآلية للتنسيق بين دول الحوض وقد استخدم من خلالها المنهج القانوني ومنهج دراسة الحالة ومنهج الدراسات المستقبلية لبحث بالضرورة عن مستقبل العلاقات من خلال هذا الإتفاق الدولي في إعادة تقسيم للمياه الدولية وما يمكن أن تصبح عليه علاقات تلك الدول إذا تلك المتغيرات الدولية المتسارعه والتي يمكن أن تنهار بسببها تلك العلاقات ممثلة تهديداً للأمن والسلم الدوليين في المنطقة . وقد كانت أهم نتائج للدراسة بأن صراع المياه يعالج بما عولجت به أشباهه من صراعات المياه الدولية . المصالح المشتركة يؤسس لها أولا علي الثقة والإحترام المتبادل، مبادرة حوض النيل ببرامجها المختلفة تمثل اتجاها حميدا في بناء الثقة والمصالح البنيوية المشتركة. رفض معظم دول الحوض الإتفاقيات السابقة لا تشكل معضلة لو إعترف الجميع بالمعايير الدولية لتقسيم المياه. وأوصت الدراسة باحترام قواعد وإحكام القانون الدولي المتعلق بتنظيم مياه الأنهار الدولية وعدم استخدام المياه كسلاح أو كأداة ضغط سياسي من قبل دول المنبع ضد دول المصب. التمسك بمبدأ ، أن تكون المياه أساسا للتعاون لا سبب لنشوب الحروب وحث المنظمات الدولية (البنك الدولي، الفاو، وكالة التنمية الدولية... وغيرها) على منح المساعدات والقروض اللازمة للدول التي تلتزم قواعد القانون الدولي بشأن المياه .

Abstract

The research study dealt with the future vision of the effects of the Entebbe Agreement on the relations between the countries of the basin. The international agreement in the re-division of international waters and what the relations of those countries can become, if those rapid international changes, due to which these relations can collapse, represent a threat to international peace and security in the region. The most important results of the study were that the water conflict is treated with similar international water conflicts. Common interests are based first on trust and mutual respect. The Nile Basin Initiative, with its various programs, represents a benign trend in building trust and common structural interests. The rejection of the

previous agreements by most of the basin countries does not constitute a problem if everyone recognizes the international standards for the division of waters. The study recommended respecting the rules and provisions of international law related to regulating the waters of international rivers and not using water as a weapon or as a tool of political pressure by upstream countries against downstream countries. Adhering to the principle that water should be a basis for cooperation, not a cause for war, and urging international organizations (the World Bank, FAO, Agency for International Development... and others) to grant the necessary aid and loans to countries that abide by the rules of international law regarding water.

مقدمة :

يخضع النهر الدولي من حيث الملكية باختصاص كل من الدول التي يجري فيها بملكية الجزء من النهر الواقع بين حدودها ، وعليها أن تباشر فيه جميع أعمال السلطة العامة بشرط مراعاة الحقوق المماثلة للدول الأخرى التي تشاركها في النهر وعدم القيام بأعمال من شأنها الإضرار بهذه الحقوق من هنا تأسست المبادئ القانونية التي تحكم مياه النهر الدولي تتمثل في الإتفاقيات الفعلية الموقعة بين الدول الأطراف في أعلى وأسفل النهر والقواعد العامة والمبادئ الأساسية في القانون الدولي والعرف الدولي لاستخدام وإدارة مياه الأنهار من خلال عدد من الاتفاقيات الدولية التي تفرض على الدول الموقعة عليه الالتزام الكامل بالنصوص والعهود الدولية حتى لا يدخل الدول في نزاعات كامنة تعصف بقواعد وأسس الاتفاقات الدولية وتعصف بأمن المنطقة المائي والغذائي والمحافظة على البيئة كما أوجدتها الطبيعة، لذلك كان لابد من تناول اتفاقية عنتبي بشي من التدقيق في تفاصيلها لتحليل بعض النصوص وتوثقيها من خلال مناهج قانونية متفحصة مواطن الخلل القانونية لتلافي بعض الإشكالات التي تفهم في سياقها ونبحث بالضرورة لمستقبل هذا الاتفاق الدولي في إعادة تقسيم للمياه الدولية بين دول الحوض وما يمكن أن تصبح عليه علاقات تلك الدول إذا تلك المتغيرات الدولية المتسارعه والتي يمكن أن تنهار تلك العلاقة ممثلة تهديداً للأمن والسلم الدوليين في المنطقة المنعية بالدراسة علاقات دول الحوض.

مشكلة الورقة : تتمثل إشكالية الورقة البحثية في التنبؤ بمستقبل علاقات دول حوض النيل في ظل تصاعد احتياجاتها لتلبية متطلبات الأمن الغذائي، خاصة مع تنفيذ مشاريع تنموية ضخمة تتطلب كميات متزايدة من المياه. ويبرز هذا التحدي في سياق مخالفة تلك المشاريع للاتفاقيات الموقعة بين دول الحوض، التي أُقرت

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

وفقًا لمبادئ التوزيع العادل لمياه النيل، بما في ذلك اتفاقية عنتبي التي وُقعت في عام 2010م، والتي أكدت على الالتزام بعدم تجاوز الحصص المخصصة لكل دولة. ومن هنا، تبرز أهمية استكشاف مدى تأثير هذه التطورات على استدامة التعاون بين دول الحوض ومستقبل علاقاتها المائية.

سؤال الورقة الرئيس : هل تقبل دول الحوض في أن تقوم دولة بالسيطرة الكاملة في على المياه التي تجري في أراضيها بإقامة مشاريع تنموية تؤدي إلي إنقاص التوزيع العادل من الحصة المائية لدول الأخرى المستنفعة من جريان المياه في أراضيها دول (المجرى والمصب) ؟

الأسئلة الفرعية :

1. ما هي الضمانات الدولية لدول الحوض التي تمنع الدول من السيطرة الكاملة علي المياه دون الرجوع للاتفاقيات الدولية السابقة ؟
2. ما هي الآليات البديلة في حال تعدي أي دولة من دون الحوض على الحصص المائية المتفق عليها ؟
3. كيف تكون عليه العلاقات بين دول الحوض إزاء اتفاق عنتبي ومخرجاته السياسية و الاقتصادية وتأثيرها على تلك العلاقات ؟

أهمية الدراسة : تأتي أهمية الدراسة من التقصي الدقيق للآتفاقيات الدولية التي تخص توزيع مياه النيل وتعرض كل الإفاقيات التي حاولت أن ترسم مستقبل تلك الإتفاقيات و دور الآليات في تثبيت حقوق الدول القانونية والتاريخية حتى لا تدخل تلك الدول في أزمات دولية تقود في نهايتها إلي صراع حول مياه النيل .

أهداف الدراسة : تهدف الدراسة إلي تحليل اتفاق عنتبي وتوضيح تأثيره على دول حوض النيل وتبني من خلال سيناريوهات رؤية مستقبلية لتلك العلاقات على ضوء الاتفاق .

الفرضية : تفترض الورقة بأن العلاقات الدولية بين دول الحوض يمكن أن تنهار إذا ما تعنت أحد الدول استخدام كامل حقوقه في الاستنفاع من مياه النيل من خلال أقامة مشاريع تنموية ضخمة (كالسدود) ومنع الآخرين من الاستفادة منه مستندا على بنود في القانون الدولي يعطيه ذلك الحق.

المنهجية : اعتمدت الورقة في بحثها على عدد من المناهج العلمية لتقصي والتدقيق المعرفي لتوصل الي نتائج يمكن من خلالها تشخيص المشكلة وتوضيح مواطن اللبس والغموض ورسم رؤية من خلال المناهج

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

الحديثة للدراسات الاستشرافيه لتصورات مستقبلية لشكل علاقات تلك الدول على ضوء الاتفاقية موضوع البحث والتقصي. فقد اعتمدنا المنهج الوصفي التاريخي لوصف كل الاتفاقيات التي وردت في موضوع مياه النيل مع وصف دقيق لموافق تلك الدول من هذه الاتفاقيات ، منهج دراسة الحالة علاقات دول الحوض وكذلك المنهج القانوني لتفحص كل الاتفاقيات والإطار القانوني الذي يستند إليه من خلال مرجعية القانون الدولي والأعراف الدولية لتوضيح نقاط التعدي والتعنت ومخالفته لنصوص القانون الحاكم والضابط لكل الأطراف، وأخيرا تم استخدام منهج الدراسات المستقبلية[1] من خلال سيناريوهات يمكن أن تصبح عليه حال علاقات تلك الدول على ضوء اتفاق عنتبي 2010م .

الأدوات البحثية : تم استخدام المصادر الأولية المواثيق الدولية والثانوية الكتب والمراجع لجمع المعلومات وتحليها.

تقسيمات الورقة : تناولنا موضوع الرؤية المستقبلية لعلاقات دول حوض النيل وتأثريها من خلال اتفاق عنتبي من خلال الأتي :

- التعرف علي حوض النيل :
- الاتفاقيات التي تحكم العلاقة بين دول حوض النيل :
- موقف دول حوض النيل من الاتفاقيات :
- العوامل المؤثرة على العلاقات بين دول حوض النيل :
- أثر اتفاقية عنتبى على العلاقات بين دول حوض النيل :
- موقف الدول من الاتفاقية حالة الدراسة :
- الرؤية المستقبلية للعلاقات بين دول الحوض :

النتائج والتوصيات : المراجع و المصادر

توطئة :

تتكون موارد المياه في العالم من مياه البحر التي تشكل 97% من المياه فى العالم، ومن المياه العذبة التي تمثل الـ 3% الباقية. ومن الأخيرة يوجد نحو 78% في الجليد والثلوج في القطبين الشمالي

(1) حسين بوقاره، **الاستشراق في العلاقات الدولية :مقاربة منهجية**، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 21، 2004م، ص115.

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

والجنوبي، و21% تحت سطح الأرض كمياه جوفية، ونحو 1% في الأنهار والبحيرات. ومعظم موارد المياه في العالم مشتركة بين دولتين أو أكثر[2]

وتنقسم الأنهار من حيث مركزها القانوني إلى نوعين ، أولهما النهر الوطني وهو يقع بأكمله داخل حدود الدولة ، ولها الحق في تنظيم استغلال موارده كما تشاء[3]، وثانيهما النهر الدولي والذي تقع في إطاره المياه الدولية والذي تم تعريفه وفق مرفق البيئة العالمية " المياه الدولية" بأنها: المحيطات، النظم البيئية البحرية الكبيرة، البحار المغلقة وشبه المغلقة، الأنهار، البحيرات، نظم المياه الجوفية، والأراضي الرطبة التي لها أحواض صرف مشتركة بين دولتين أو أكثر[4] ويخضع النهر الدولي من حيث الملكية باختصاص كل من الدول التي يجري فيها بملكية الجزء من النهر الواقع بين حدودها ، وعليها أن تباشر فيه جميع أعمال السلطة العامة بشرط مراعاة الحقوق المماثلة للدول الأخرى التي تشاركها في النهر وعدم القيام بأعمال من شأنها الإضرار بهذه الحقوق[5]

وهناك أسس ومبادئ قانونية تحكم مياه النهر الدولي تتمثل في **الاتفاقات الفعلية الموقعة بين الدول الأطراف في أعلى وأسفل النهر والقواعد العامة والمبادئ الأساسية في القانون الدولي والعرف الدولي لاستخدام وإدارة مياه الأنهار،و منها** المبادئ التي أقرها القانون الدولي العام في عام 1961م فيما يتعلق بواجبات وحقوق الدول المنتفعة بالأنهار الدولية ووجوب تعاونها لاستغلال مياه النهر .وقواعد اجتماع هلسنكي لجمعية القانون الدولي عام 1966م[6]. ومن خلال هذه الأسس تبلورت مجموعة من القواعد العامة لاستخدام وإدارة مياه الأنهار، تتمثل في الآتي بالأنهار الدولية ووجوب تعاونها لاستغلال مياه النهر. وقواعد اجتماع هلسنكي لجمعية القانون الدولي عام 1966م. ومن خلال هذه الأسس تبلورت مجموعة من القواعد العامة لاستخدام وإدارة مياه الأنهار ، تتمثل في الآتي:

1. قاعدة المساواة القانونية بين الدول النهرية المشاركة في النهر.

(2) اخبار البيئة http://yomgedid.kenanaonline.com/topics/57209/posts/83675

(3) د. فيصل عبد الرحمن على طه،**مياه النيل السياق التاريخي والقانوني**،مركز عبد الكريم ميرغني الثقافي، الخرطوم ، 2005م ، ص115.
(4) اخبار البيئة مرجع سابق ..
(5) د. فيصل عبد الرحمن على طه،مرجع سابق ، ص115.
(6)د. محمد حافظ غانم ، **مبادئ القانون الدولي العام** ، مصر ، 1964م ، ص6

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

2. قاعدة الاقتسام العادل ، وهي القاعدة الرئيسية في قانون الأنهار الدولية وتعني الاقتسام بالعدل وفق الحقوق المكتسبة والعوامل الجغرافية والطبيعية للبلد والكثافة السكانية والظروف المناخية والاحتياجات الفعلية لكل دولة من الدول المشاركة في النهر الدولي.
3. قاعدة تحريم الضرر .
4. قاعدة احترام الحقوق التاريخية المكتسبة من المياه بموجب الاتفاقيات الثنائية أو الجماعية التي حددتها القوانين حتى ولو كانت صادرة في حقبة الاستعمار ، وذلك بعدم إقامة السدود أو تشييد مشاريع هندسية.
5. قاعدة التزام الدول الشريكة بالتشاور عند تنفيذ أي مشاريع خاصة للاستفادة من النهر.
6. قاعدة عدم السماح لأي دولة غير شريكة في النهر ممارسة حقوق استخدام أو استغلال النهر ، إلا إذا وافقت كل دول النهر بالإجماع.

نظريات القانون الدولي التي تحكم استخدامات المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية: على الرغم من أن لكل نهر دولي خصائصه الخاصة ، إلا أن هناك نظريات متفق عليها بشأن حل مشكلة الأنهار المشتركة ، ويمكن لنظرية معينة أن تحل مشكلة نهر دولي معين أن تفشل في حل مشكلة نهر دولي آخر . والنظريات هي[7]:-

1. نظرية السيادة الإقليمية المطلقة: وترى أن للدولة حق التصرف كما تشاء في جزء المجرى المائي الذي يقع في إقليمها بغض النظر عن النتائج الضارة التي تترتب من جراء ذلك التصرف على الدول الأخرى المشاطئة للمجرى.

2. نظرية الوحدة " التكامل " الإقليمية المطلقة: وتقوم على أساس أن المجرى المائي يشكل وحدة إقليمية ، لا يمكن تجزئتها بالرغم من جريانه داخل حدود عدة دول ، ولكل_دولة يجري في إقليمها الحق المطلق في أن يظل الجريان الطبيعي للمياه في إقليمها على حاله من حيث الكم والكيف.

3. نظرية السيادة الإقليمية المقيدة: وتعني أن لكل دولة الحق في الاستخدام المنصف لمياه المجرى المائي الذي تشاطئه وذلك بدون أن يتسبب استخدامها بإلحاق الضرر بالدول الأخرى المشاطئة للمجرى.

(7) د. محمد حافظ غانم ، **المرجع السابق** ، ص6

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

4. نظريــة تضــافر المصــالح:وتعنــي أن النهـر الـدولي وحـدة طبيعيـة ، يعـد بأكملـه ملكـاً مشـتركاً لجميـع الـدول التـي يجـري النهـر فـي أقاليمهـا. كمـا تعبـر النظريـة عـن شـكل نظـام مشـترك لـلإدارة المؤسسـية للمجرى المائي[8].

نـهر النيل :

يعتبـر نهـر النيـل مـن الأنهـار الدوليـة و هـو أطـول نهـرٍ فـي العـالم مـن حيـث المجـرى (6650 كـم)، يغطـي حـوض النيـل مسـاحة 3.4 مليـون كـم²، ويمـر مسـاره بتسـعة دول إفريقيـة يطلـق عليهـا دول حـوض النيـل وهـي السـودان، مصـر(دولتـي المجـرى والمصـب) ، إثيوبيـا (دولـة منبـع)– تمثـل دول المجـرى والمصـب وإثيوبيـا مجموعـة دول حـوض النيـل الشـرقي) رواندا، تنزانيـا، أوغنـدا بوروندي، كينيا جمهورية الكونغو الديمقراطية.(تمثل هذه الدول دول الهضبة الاستوائية) [9].

منطقة المصدر	النهر	كمية المياه (مليار متر مكعب)
الهضبة الاستوائية*[10]	بحر الجبل	13.0
اثيوبيا	النيل الأزرق	49.5
اثيوبيا	عطبرة	11.5
اثيوبيا	السوباط	11.0
كمية المياه		84

مساهمة الأنهار الرئيسية في مياه النيل [11]

(8) د. فيصل عبد الرحمن على طه،**مرجع سابق** ، ص115.
(9) http://ar.wikipedia.org
(11) الدين يوسف محمد سعيد ، **البعد الخارجي في تاجيج الصراع حول مياه النيل** ، (الخرطوم – السودان ، 2009) ،ص 14

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

الدولة	المساحة	عدد السكان	نسبة اعتماد الدولة على مياه النيل [12]	مساحة نهر النيل داخل الدولة [13]	مساهمة الدولة فى مياه النيل
تنزانيا	945,203 كم2)	(2009) 43,739,000	103-%3	%2.7،	
السودان		(2009) 39 000.000.	%77	%63.6،	
اثيوبيا	1,127,127 كم2	67,673,031	% 2-%1	%11.7،	
الكنغو الديمقراطية	2,345,410كم ^{2}	(2004) 58,317,930	%0.8	%0.7	
بورندى	27,000 كيلومتر ^{2}	5,153,000 نسمة(1988)	%2.8-%5	%0.4	
مصر	1,002,450 كم2	(2009) 76.000.000	%97-%95		%.10
كينيا	580,367 كم2)	(1988)33000	% 6,6-%2		%1.5
رواندا	26,338 كم2	(1988)6,354,000	%15.4		%0.7
يوغندا	243,4000 كم	24,699,073			%7.4

الاتفاقيات التي تحكم العلاقة بين دول حوض النيل :

1. **برتوكول 1891** الذي تم توقيعه في العهد الإستعمارى بين كل من إيطاليا التي كانت تمثل أثيوبيا وبريطانيا التي كانت تمثل السودان ومصر وفيه تم التعهد من إيطاليا بعدم إقامة أي مشاريع للري على نهر عطبرة تهدد تدفق مياه هذا الرافد إلى نهر النيل. وجوهر هذه الإتفاقية هو التزام أطرافها بعدم إقامة أو تنفيذ أي مشروعات مائية على حوض نهر عطبرة الأثيوبي – السوداني, بغير التشاور مع مصر مسبقًا.

(12) محمد السلاق، **نهر النيل والخلافات المائية حوله** ،قناة الجزيرة ،2009/7/20 م ،http://www.aljazeera.net/NR) ،

(13)الجاري.. **يحسم صراع حوض النيل**،2010/5/12،www.alhadag.com ،

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

2. **معاهدة 1902/5/15** بين بريطانيا والحبشة وإيطاليا حيث تنص المادة (3) أن يتعهد ملك أثيوبيا لدى حكومة بريطانيا بأن لا يصدر تعليمات أو يسمح بإصدارها فيما يتعلق بعمل أى شيء في النيل الأزرق أو بحيرة تانا أو نهر السوباط مما يسبب اعتراض انسياب المياه فيها إلى نهر النيل ما لم توافق على ذلك حكومة بريطانيا ممثلة السودان[14].
3. بروتوكول روما 1902/5/15م ومعاهدة 1906/5/9م ومعاهدة 1906/12/13م ، ديسمبر 1925م[15]".
4. اتفاق 1906 بين بريطانيا والكونغو :حيث وقعت كل من بريطانيا ودولة الكونغو على اتفاق بلندن في 9 مايو 1906 تعهدت فيه حكومة الكونغو بألا تقيم أو تسمح بإقامة أي إشغال على نهر " سمليكي" أو نهر " سانجو " أو بجوار أي منهما, يكون من شأنها خفض حجم المياه التي تتدفق في بحيرة ألبرت, ما لم يتم ذلك بالاتفاق مع الحكومة السودانية .
5. اتفاق 1906 بين فرنسا وبريطانيا وإيطاليا : والذي نص البند الرابع منه على أن تعمل هذه الدول معًا على تأمين دخول مياه النيل الأزرق وروافده إلى مصر .
6. اتفاقية عام 1925 : وهى مجموعة من الخطابات المتبادلة بين بريطانيا وإيطاليا وتعترف فيها إيطاليا بالحقوق المائية المكتسبة لمصر والسودان في مياه النيل_الأزرق والأبيض وتتعهد بعدم إجراء إشغالات عليهما من شأنها أن تنقص من كمية المياه المتجهة نحو النيل الرئيسي.
7. **إتفاقية مياه النيل** 7/ 5/ 1929م وهي عبارة عن خطابين متبادلين بين كل من رئيس الوزراء المصري آنذاك محمد محمود وبين المندوب السامي البريطاني لويد, وكان الخطابين موقعين بتاريخ 7 مايو 1929 ومرفق بهما تقرير للجنة المياه الذي سبق إعداده في عام 1925 وكان توقيع بريطانيا على هذه الاتفاقية نيابة عن كل من السودان وكينيا وأوغندا وتنجانيقا (تنزانيا حاليًا)، والتي نصت على تحريم إقامة أى مشروع على نهر النيل أو روافده أو البحيرات التي تغذيه إلا بموافقة مصر وبصفة خاصة المنشآت ذات الصلة بالري أو توليد الكهرباء أو أي إجراءات على النيل وفروعه أو على البحيرات التي ينبع منها سواء في السودان أو في البلاد الواقعة تحت الإدارة البريطانية إذا كانت تؤثر في كمية المياه التي تحصل عليها مصر أو

(14)عاصم فتح الرحمن أحمد الحاج باحث وخبير إستراتيجى فى شؤون القارة الإفريقية ومتخصص فى شؤون القرن الإفريقى السودان /الخرطوم

(15) د.إكرام محمد صالح حامد **الأبعاد الدولية لمياه النيل في حالة انفصال جنوب السودان**، ورقة مقدمة الى مؤتمر الجمعية السودانية للعلوم السياسية المؤتمر السنوي الرابع من 28 – 29 نوفمبر 2010م

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

تعديل تاريخ وصول المياه أو تخفيض منسوبها على أي وجه يلحق ضررًا بمصالح مصر كما تنص الاتفاقية على أن لمصر الحق في إقامة الرقابة على مجرى نهر النيل من المنبع إلى المصب، وتنص الاتفاقية أيضًا على حق مصر الطبيعي والتاريخي في مياه النيل.

8. 1932م بين مصر والسودان بخصوص خزان جبل أولياء[16] .
9. معاهدة في 13 /1934/11م بين بريطانيا نيابة عن تنزانيا وبلجيكا نيابة عن رواندا وبورندي ،وتتعلق باستخدام كلا الدولتين لنهر كاجيرا.
10. معاهدة 1939 م بين مصر وبريطانيا نيابة عن السودان ، كينيا ، وتنجانيقا ويوغندا
11. إتفاق سنة 1949 بين مصر وأوغندا والذي يقضي بأن تقوم مصر بإنشاء سد تخزيني في موقع أوين على نفقتها الخاصة عند مخرج النيل من بحيرة فيكتوريا لرفع منسوب البحيرة وتوليد الطاقة الكهربائية لصالح أوغندا حيث كان ذلك الاتفاق يعبر عن اعتراف أوغندا بحق مصر في مياه النيل.
12. اتفاقية 1953م ،موقعة بين مصر وبريطانيا نيابة عن أوغندا بخصوص إنشاء خزان أوين عند مخرج بحيرة فيكتوريا وهي عبارة عن مجموعة من الخطابات المتبادلة خلال عامي 1949 و1953 بين حكومة مصر وبريطانيا, وأهم نقاطها هي :

أ- أشارت الاتفاقيات المتبادلة إلى اتفاقية 1929 وتعهدت بالالتزام بها ونصت على أن الاتفاق على بناء خزان أوين سيتم وفقًا لروح اتفاقية 1929 .

ب- تعهدت بريطانيا في تلك الاتفاقية نيابة عن أوغندا بأن إنشاء وتشغيل محطة توليد الكهرباء لن يكون من شأنها تخفيض كمية المياه التي تصل إلى مصر.

13. اتفاقية مياه النيل لسنة 1959 وقعت بالقاهرة بين مصر والسودان وجاءت مكملة لاتفاقية 1929 وليست لاغيه لها ،, حيث تشمل الضبط الكامل لمياه النيل الواصلة لكل من مصر والسودان وذلك عن طريق الاستمرار في مسح منطقة أعالي النيل هيدرولوجيا بواسطة إنشاء لجنة مشتركة التي سميت باللجنة الفنية الدائمة (PJTC) كما تم الاتفاق بين الدولتين على اتخاذ تدابير موحدة في مواجهة أي مطالب من دول حوض النيل اتجاه مياه النهر ،وتضم اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل على محدد من البنود من أهمها :

(16)عاصم فتح الرحمن أحمد الحاج ، مرجع سابق .

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

أ- احتفاظ مصر بحقها المكتسب من مياه النيل وقدره 48 مليار متر مكعب سنويًا وكذلك حق السودان المقدر بأربعة متر مكعب سنويًا.

ب- موافقة الدولتين على قيام مصر بإنشاء السد العالي وقيام السودان بإنشاء خزان الروصيرص على النيل الأزرق وما يسبقه من أعمال تلزم السودان لاستغلال حصتها.
ج- كما نص هذا البند على أن توزيع الفائدة المائية من السد العالي والبالغة 22 مليار متر مكعب سنويًا, توزع على الدولتين بحيث يحصل السودان على 14 مليار متر مكعب وتحصل مصر على 7.5 مليار متر مكعب ليصل إجمالي الحصة السنوية لمصر 55.5 مليار متر مكعب و 18.5 مليار متر مكعب للسودان.

د- قيام السودان بالاتفاق مع مصر على إنشاء مشروعات زيادة إيراد النهر بهدف استغلال المياه الضائعة في بحر الجبل وبحر الزراف وبحر الغزال وفروعه ونهر السوباط وفروعه على أن يتم توزيع الفائدة المائية والتكلفة المالية الخاصة بتلك المشروعات مناصفة بين الدولتين.

هـ- إنشاء هيئة فنية دائمة مشتركة لمياه النيل بين مصر والسودان. ونتيجة لهذه الاتفاقية تم الاتفاق بين الدولتين على إقامة مشروع قناة جونقلى (1) و(2) وإنشاء قناة تصريف عند مستنقعات بحر الغزال وإنشاء قناة شمال غرب النيل الأبيض بالإضافة لبناء سد قمبيلا لتخزين مياه السوباط عند فيضانه.

14. اتفاقية 1991 :

بين مصر وأوغندا التي وقعها الرئيس مبارك والرئيس اليوغندي موسيفني, ومن بين ما ورد بها :
أ- أكدت يوغندا في تلك الاتفاقية احترامها لما ورد في اتفاقية 1953 التي وقعتها بريطانيا نيابة عنها وهو ما يعد اعترافًا ضمنيًا باتفاقية 1929.
ب- نصت الاتفاقية على أن السياسة المائية التنظيمية لبحيرة فيكتوريا يجب أن تناقش وتراجع بين كل من مصر وأوغندا دخل الحدود الآمنة بما لا يؤثر على احتياجات مصر المائية

في ما يخص موقف دول الحوض من الاتفاقيات الدولية حول تقاسم مياه نهر النيل، يرى البعض ان الموروث الاستعماري (اغلب الاتفاقيات عقدت بين الدول الاستعمارية- بريطانيا وفرنسا وايطاليا- والخلافات الحدودية) ساهم في تعقيد الخلاف بين دول الحوض، الأمر الذي أدى إلى تمحور

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

الصراع حول مفاهيم قانونية «الحق الشرعي» و«الحق المكتسب» ومبدأ «نظرية الإكراه» و«نظرية تغير الظروف»[17].

ومن خلال ما سبق يلاحظ أن اتفاقيات نهر النيل عانت منذ مدة طويلة بل وحتى الآن ولو على نحو غير مباشر معاناة شديدة ومزمنة ناتجة عن الموجات العاتية من الاعتراضات التي تعصف بها بين الحين والآخر ونستطيع أن نجزم بأنه لم يلق اتفاقيات نهر دولي أخر معاناة مثل اتفاقيات نهر النيل التي مثلت دومًا (بؤرة حساسة) في العلاقات بين دول حوض النيل بعضها البعض أو علاقاتها مع الدول الأخرى.

ومن ثم فأن هذه الاتفاقيات الثنائية لا تحظى بالقبول الكامل من دول حوض النيل. ولذلك فأن الوضع القانوني أدى إلى أن أصبح النظام الإقليمي لحوض النيل يخلو من أي إطار قانوني مؤسس عام وشامل ويحظى بقبول مختلف الدول النامية. وتطالب دول المنبع بإلغاء اتفاقيات مياه النيل على أساس إنها إرث إستعمارى، إلا أن اتفاقيات مياه النيل الموقعة تعتبر اتفاقيات سارية المفعول من وجهة نظر القانون الدولي [18].

حيث تؤكد اتفاقية فينا1978 لقانون المعاهدات المبرمة بشأن التوارث الدولي للمعاهدات فى المادة (11) والمادة (12) على أن الاتفاقيات الخاصة بترسيم وتحديد الحدود الدولية أو الخاصة بالوضع الجغرافي الإقليمي تظل سارية المفعول بموجب قاعدة الوراثة ولا يمكن تعديلها أو إلغائها إلا بالاتفاق بين الدول الموقعة عليها وهو نفس ما أكد عليه ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية (الإتحاد الإفريقي حاليا) الموقع في أديس أبابا فى مايو من عام 1963 بأن لا يفتح الباب أمام تعديل الحدود والحقوق المكتسبة في الأنهار والإبقاء على الاتفاقيات القائمة منعا لفتح باب المنازعات التي لا تنتهي حول الحدود والأنهار في القارة الإفريقية, كما أجمع رجال القانون الدوليون وأحكام المحاكم الدولية على أنه لا يحق لدولة أن تقوم بتحويل مجرى نهر أو تنشى خزانات وسدود عيه دون الشيء الذي من شأنه أن يخفض حصة دولة أو دول أخرى منتفعة من هذا المجرى إلا بالتشاور والاتفاقات المسبقة مع هذه الدولة أو الدول.عليه من حيث وجهة نظر القانون الدولي فإن أي تعديل على المعاهدات الموقعة بشان تقاسم حصص مياه النيل يجب أن يكون بموجب أتفاق بين الدول الموقعة عليه[19]..

(17)عاصم فتح الرحمن أحمد الحاج ، **مرجع سابق الذكر**.ص45
(18) فاخر جاسم, **المياه والتوتر السياسي في دول حوض النيل**, صحيفة الشرق الاوسط العدد 8460،26, يناير 2002م.
(19)عاصم فتح الرحمن أحمد الحاج ، مرجع سابق الذكر.

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

وقد بدأت محاولات الوصول إلي صيغة مشتركة للتعاون بين دول حوض النيل في 1993 من خلال إنشاء أجندة عمل مشتركة لهذه الدول للاستفادة من الإمكانيات التي يوفرها حوض النيل.

في 1995 طلب مجلس وزراء مياه دول حوض النيل من البنك الدولي الإسهام في الأنشطة المقترحة، وعلي ذلك أصبح كل من البنك الدولي، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والهيئة الكندية للتنمية الدولية شركاء لتفعيل التعاون ووضع آليات العمل بين دول حوض النيل.

في 1997 قامت دول حوض النيل بإنشاء منتدى للحوار من آجل الوصول لأفضل آلية مشتركة للتعاون فيما بينهم، ولاحقا في 1998 تم الاجتماع بين الدول المعنية – باستثناء إريتريا في هذا الوقت – من أجل إنشاء الآلية المشتركة فيما بينهم.

في فبراير من العام 1999 تم التوقيع علي هذه الاتفاقية بالأحرف الأولي في تنزانيا من جانب ممثلي هذه الدول، وتم تفعيلها لاحقا في مايو من نفس العام، وسميت رسميا باسم: "مبادرة حوض النيل" وهى تهدف إلي تنمية مستدامة في المجال السوسيو–اجتماعي، من خلال الاستغلال المتساوي للإمكانيات المشتركة التي يوفرها حوض نهر النيل".

الرؤية والأهداف: تهدف هذه المبادرة إلي التركيز علي ما يلي:

1. الوصول إلي تنمية مستدامة في المجال السوسيو–اجتماعي، من خلال الاستغلال المتساوي للإمكانيات المشتركة التي يوفرها حوض نهر النيل .
2. تنمية المصادر المائية لنهر النيل بصورة مستدامة لضمان الأمن، والسلام لجميع شعوب دول حوض النيل.
3. العمل علي فاعلية نظم إدارة المياه بين دول حوض النيل، والاستخدام الأمثل للموارد المائية.
4. العمل علي آليات التعاون المشترك بين دول ضفتي النهر.
5. العمل علي استئصال الفقر والتنمية الاقتصادية بين دول حوض النيل .
6. التأكد من فاعلية نتائج برنامج التعاون بين الدول، وانتقالها من مرحلة التخطيط إلي مرحلة التنفيذ.

مجالات التعاون

- المياه
- تنوع الأحياء المائية

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

•استئصال الفقر

•الغابات

•الجفاف

•إطارات التنمية المستدامة

•الطاقة من أجل التنمية المستدامة

•الزراعة

•حفظ وإدارة الموارد الطبيعية

•التنمية المستدامة في القارة الإفريقية

•تغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج الغير صحية

•التنمية المستدامة في ظل العولمة

أن مبادرة حوض النيل في عام 1999 تمثل الآلية الحالية التي تجمع كل دول الحوض تحت مظلة واحدة تقوم على مبدأين أساسيين وهما تحقيق المنفعة للجميع وعدم الضرر، إلا أنها آلية مؤقتة لا تستند إلى معاهدة أو اتفاقية دائمة او شاملة تضم دول_الحوض جميعاً، ولذلك برزت الحاجة إلى ضرورة قيام إطار قانوني مؤسسي بحيث يكون بمثابة دستور ملزم تحترمه جميع الدول.

وتواصلت الجهود بتبني مشروع (دي3) وهو مشروع لإنشاء إطار لترتيبات قانونية ومؤسسية مقبولة لكل دول الحوض، وعلى هذا الأساس شكلت لجنة خبراء مثلت فيها كل الدول بفريق مكون من ثلاثة أشخاص من ذوي التخصصات القانونية والموارد المائية، إلا ان خلافاً نشب بين الخبراء حول الاتفاقيات الراهنة، وانه لا يمس الإطار القانوني الجديد الاتفاقيات السابقة وتبني الموقف مصر والسودان، والآخرون من دول الحوض شددوا على ضرورة توزيع المياه بصوره عادلة بما يعني إعادة النظر في الاتفاقيات القديمة. وتصاعدت الأزمة في مؤتمر كيجالي بالعاصمة الرواندية في العام 2007 في الاجتماع الوزاري، حيث تراجعت جميع دول الحوض عن مواقفها السابقة بالنسبة للنص الذي يؤكد على أهمية الأمن الغذائي لكل دول الحوض، كما تراجعت جميع الدول عن النص الذي يلزم الجميع بالإخطار المسبق عن المشروعات التي تقام على نهر النيل

وفروعه بسبب تشدد الموقف الأثيوبي، وانفض الاجتماع بتشكيل لجنة مصغرة تضم كلاً من مصر والسودان وإثيوبيا برئاسة وزيرة ري يوغندا لمحاولة تقريب وجهات النظر في المواد المختلف عليها .

وفي مؤتمر كينشاسا في الثاني والعشرين من شهر مايو 2007 ظهرت الخلافات من جديد لوزراء دول حوض النيل، وذلك بسبب ثبات كمية المياه وبالمقابل زيادة عدد سكان الحوض وزيادة المشاريع الزراعية، وتعتقد دول المنبع إن من حقها ان تفرض سيادتها الوطنية على الأنهار التي تتبع أو تجري في أراضيها وان دولة المصب تجني فوائد ضخمة على حسابها .

ولم يسفر المؤتمر إلا عن تعقيد المواقف بعد تمسك مصر برفض التوقيع على الاتفاق ما لم يتضمن البنود الأساسية الثلاثة المتعلقة بحصة مصر التاريخية، ضرورة الإخطار المسبق لدول المصب بأي إنشاءات تقام على النهر، بجانب نظام التصويت على تغيير بنود الإطار القانوني للاتفاق. وبعد ان تأزمت المواقف اقترح وزراء الهضبة الاستوائية بتوقيع اتفاق الإطار دون مصر والسودان، والمضي في إنشاء مفوضية حوض النيل وترك الباب مفتوحاً لإمكان الاتفاق مع مصر والسودان على صيغة حلول لنقاط الخلافات الأساسية الثلاث التي تتعلق بحقوق كل من مصر والسودان.

وإثر ذلك انسحب من الوفد السوداني وزير الموارد المائية والري، من الاجتماع مباشرة بعد التصريح مبرراً مغادرته بارتباطات مسبقة في الخرطوم. ولم يزد مؤتمر الإسكندرية في العام 2009 الأمر إلا تعقيداً بعد أن جددت دول المنبع «إثيوبيا، ويوغندا، وكينيا، تنزانيا، الكنقو، وبورندي، ورواندا» طلباتها بفرض اتفاقية إطارية جديدة على تقسيم مياه النيل، بحجة إن الاتفاقيات قديمة عقدت في فترة الاستعمار، وفي الوقت الراهن تحتاج إلى تنفيذ مشاريع تنموية تقتضي إقامة مشروعات على نهر النيل، بينما تمسك السودان ومصر على الوضع الراهن .

وفي مؤتمر شرم الشيخ في الاجتماع الوزاري لدول حوض النيل الذي عقد في الأسبوع الثاني من شهر أبريل في العام 2010، بمشاركة وزراء الري عدا رواندا وبورندي، واللذين أرسلا ممثلين لهم، وفشلت دول حوض النيل مرة أخرى في التوصل الى إتفاق، وهكذا استمر الحال على مدى (7) سنوات من الفشل المتواصل في إيجاد صيغة يتوافق عليها الجميع .

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

اتفاقية عنتبي الإطارية : 2010/5/14 م

استمر الحال علي مدي (7) سنوات من الفشل المتواصل في إيجاد صيغة يتوافق عليها الجميع، وتمثل الخلاف الأخير في الطرح الذي قدمته كل من مصر والسودان كمسودة لاتفاق ينص على إخطار مصر مسبقاً قبل تنفيذ أي مشروعات على النيل، واستمرار العمل بالاتفاقيات السابقة التي توزع الحصص المائية باعتبارها حقوقاً طبيعية، وفي حالة تكوين مفوضية دول حوض النيل تكون القرارات بالتصويت ويشترط فيها موافقة السودان ومصر، بينما كان طرح دول المنبع معاكساً لذلك .

ولموقف مصر والسودان المتعنت ظهرت اتفاقية (عنتبي) التي أشعلت فتيل الأزمة، بعد ان نص اتفاقها بين الدول الأربع على إنشاء مفوضية جديدة تسمى (مفوضية حوض النيل) يكون عملها تلقي اقتراحات المشاريع المائية على النهر، بالرفض او القبول ويكون مقرها العاصمة الأثيوبية أديس أبابا، وتضم ممثلين لدول حوض النيل التسع وتطالب دول المنبع السبع إثيوبيا وبورندي ورواند وكينيا ويوغندا وتنزانيا الكنقو بحصة أكبر من مياه النيل. ولم يشر النص الجديد لاتفاقية عنتيبي إلى أي أرقام، للحجم أو الأمتار المكعبة، للتقاسم المقبل للمياه[20] ، ،لكنه الغي 1929 واتفاقية 1959 بما يسمح لكل دول الحوض بتلبية احتياجاتها .

من المياه دون الإضرار بالدول الأخرى، مما مهد الى قيام مشاريع جديدة تنفذ لاحقاً عبر هذا الاتفاق نظم أتفاق عنتبي الإطاري (39) بنداً تم الاتفاق على (36) بندا وكان الخلاف في ثلاثة بنود هي جوهر الاختلاف القائم منذ 2007 ذلك لأن دولة المصب تعتمد على الجريان السطحي للنهر[21].وقد وقعت عليه خمسة من دول حوض النيل وهي يوغندا واثيوبيا وتنزانيا ورواندا وكينيا وامتنعت بورندي إلا أنها غيرت موقفها وقعت لاحقاً ورفضته وبشدة مصر والسودان بينما انضمت بورندى لاحقاً .

(20) مياه النيل.. **إثيوبيا تعيد الخلافات إلى المنصة**،صحيفة الرائد ،2011/3/21م
(21) محمد جادين، **حوض النيل قراءة في دفتر الأزمة** (2/2(التاريخ: 8-يوليو-2010 العدد:6102 قضايا(الأرشيف)

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

- **موقف السودان من الاتفاقية :**

رفض السودان للاتفاق الموقع في عنتبي واصفاً إياه بأنه خطوة سياسية لن تعود بأي ايجابيات للدول المتوقعة .وأكد دعم حق جميع الدول في الاستفادة من مياه النيل دول الإضرار بمصالح بعضها البعض[22]

- **موقف مصر من الاتفاقية :**

انحصر الموقف المصري في اتفاقية عنتيبي في موقفين يتعلق الأول بالشق القانوني المتعلق بتوقيع الدول الأربع الاتفاقية دون مصر والسودان . أما الشق الثاني هو الشق الفني المتعلق بمستقبل العلاقة بين مصر والسودان ودول المنابع . وكانت مصر قد استبقت هذا التوقيع وأشارت إلي صلابة موقفها القانوني المدعوم بالأصول والأعراف القانونية الدولية والوثائق التي تتضمن تدفق مياه النيل من دول المنابع إلي مصبه وهي تسع اتفاقيات أبرزها 1929م واتفاق 1959م[23].

والحقيقة التي لابد من ذكرها هنا أن السودان ومصر لم يرفضا إنشاء المفوضية، ولكنهما أكدا رغبتهما في ترحيل القضايا العالقة إلى المفوضية وكيفية بحثها، والمفوضية نفسها لابد لقيامها من موافقة برلمانات دول حوض النيل عليها، وفي الاعتقاد العام أن فترة الستة أشهر التي حددت لقيام المفوضية غير كافية، وربما يحتاج هذا الأمر إلى عام كامل، ومن ثم أصبح قيام المفوضية نفسها مثار جدل واسع في اجتماعات(شرم الشيخ) [24].

وكان السودان قد تقدم بمبادرة، تدعو إلى التوقيع على اتفاق إطاري يمكن أن يقود إلى اتفاق نهائي يرضي كافة دول حوض النيل ،وقد وافقت مصر عليها ، ولم تبد بقية الدول رفضها المبادرة السودانية.

- **موقف كينيا :**

أكدت كينيا على دعوتها للتفاوض على إطار تعاوني جديد بين دول حوض النيل من أجل حل قضية الأمن المائي لجميع الدول.وأن الاتفاق سينفذ على مدى عشر سنوات ، وفيما يخص بند الأمن المائي والذى

(22) د.سلمان محمد أحمد سلمان، **إتفاقية مياه النيل لعام 1959 وتداعيات إستفتاء جنوب السودان**،محاضرة بمركز طيبة برس، قاعة الشارقة، الخرطوم، 5 مايو 2010 .

(23) نفس المرجع ، .

(24)**حسن الحميدي**،اتفاق **عنتبي.. ثرثرة فوق النيل ولكن**،..صحيفة آخر لحظة ،**2010/6/10**

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

يمثل نقطة خلاف في الوقت الراهن نادت كينيا بتضمينه في الاتفاق كملحق في وقت لاحق. وترى كينيا أن الاتفاق التعاوني الجديد يخصص المياه بشكل عادل وفقا للبند الرابع، وأشارت إلى أن الاتفاق، لا يستهدف سوى تنظيم استغلال مياه النيل وتوزيع الحصص بالتساوي بين كل الدول التسع من أجل تقاسم أفضل لمياه النهر وترى أن معاهدة 1929 عفى عليها الزمن[25] كما أن إدارة وحماية مصادر المياه تتطلب موارد مادية، والمطلوب من كل البلدان التي تستخدم مياه النيل أن تكون مستعدة لدفع الأموال مقابل إدارة هذه المياه وكان السودان قد تقدم بمبادرة، تدعو الى التوقيع على اتفاق إطاري يمكن أن يقود إلى اتفاق نهائي يرضي كافة دول حوض النيل ،وقد وافقت مصر عليها ، ولم تبد بقية الدول رفضها المبادرة السودانية. وترغب كينيا في زيادة إنتاجها من الزراعة من خلال إنشاء أنظمة وسدود للري في حوض بحيرة فيكتوريا الواقعة غرب البلاد، التي تتركز فيها نصف موارد المياه السطحية لكينيا، كما أنها تسعى لتوصيل المياه النقية في أنابيب إلى المزيد من المنازل. وقالت وزيرة المياه الكينية «الحكومة مقيدة في جهودها لجذب التمويل من أجل تنفيذ استثمارات ضخمة تتطلب دعما دوليا في التمويل مثل السدود»[26] .

ويمكن تلخيص نقاط الآختلاف بين دول المنبع والمصب فى :

1/ اعتراف بحقوق مصر والسودان في استخدامات مياه نهر وفقًا للمعاهدات التاريخية المنظمة لها بصرف النظر عن أنها وقعت في خلال فترة الاستعمار. وتضمين بنود هذه الاتفاقيات في أية اتفاقية جديدة تنظم مياه النهر واستخداماتها باعتبار أنها أكدت على ضرورة الاستغلال لمياه النهر بما يعود بالنفع على كل دول حوض النيل من دون الإضرار بالحقوق التاريخية لمصر في هذه المياه,
2/ ضرورة الأخطار المسبق لدول المصب بأي مشاريع تقام على مجرى النهر وفروعه وتؤثر على تدفق المياه وكميتها.

3- التزام الدول جميعًا باحترام قاعدة التصويت بالإجماع عند النظر في تعديل أي من البنود الأساسية للاتفاقية التي تمس مصالح دول حوض النيل وأمنها أما البنود الأخرى الأقل أهمية فيمكن التصويت عليها وفق قاعدة الأغلبية المطلقة على أن تكون دولتي المصب فيها.

---

(25) الخميس كينيا خامس دولة توقع على اتفاقية مياه النيل الجديدة.. وبوروندي والكونغو ستنضمان قريبا
http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=11496&article=570319&feature= الخميس07 جمادى الثانى 1431 هـ 20 مايو 2010 العدد 11496

(26) الخميس كينيا خامس دولة توقع على اتفاقية مياه النيل الجديدة مرجع سابق .

وقد باتت اتفاقية عنتبي لتقاسم المياه جاهزة لإقرارها بعد انضمام بورندي لقائمة الدول الموقعة على الاتفاقية مما يمهد الطريق لإقرار هذا النص الذي يجرد مصر فعلياً من حقها التاريخي في التدخل في استخدام مياه النهر كما أن توقيع بوروندي لآتفاقية عنتبي يعني إنصمام دولة سادسة إلى الاتفاقية ويعني إضعاف الموقف السوداني والمصري لأن مشروع قرار الاتفاقية أصبح موقعاً عليه من أغلبية الثلثين الأعضاء وبالتالي من الممكن أن يدخل حيز التنفيذ، بينما ترى مصر أن الاتفاق الإطاري، غير ملزم لها لكونها ليست طرفاً بها، حتى لو حصل التصديق من جانب برلمانات هذه الدول ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ، بينما اعتبر السودان توقيع بوروندي مجرد إجراء شكلي، وأنه لا يعني دخول الاتفاق حيز التنفيذ، وأكد أن المشاكل في دول الحوض لن ولم تحل بالاتفاقيات الجزئية، وأنه لا بد من العودة إلى طاولة المفاوضات [27] .

من الأنهار والروافد الأخرى، وأيضاً لافتقارها إلى أي مشاريع زراعية ضخمة يمكن أن تستوعب أي زيادة في حقوقها الطبيعية من المياه [28] . ويرى البعض أن دوافع اتفاقية عنتبي ترجع إلى بعد سياسي واقتصادي، فالجانب السياسي أرادت الدول الموقعة على اتفاقية عنتبي أن تستخدم سلاح المياه لحل مشكلات أخرى تقف عائقاً في سبيل هذه الدول، ولكي تمارس نوعاً من الضغوط السياسية، لإجبار كل من مصر والسودان لتحديد موقفهما من إعادة ترتيب أوضاع حصص مياه النيل من جديد بصورة تتوافق مع مصالح هذه الدول، ونتيجة لهذا تكونت جبهتان في دول الحوض، مصر والسودان، والدول الأخرى، اي الصراع بين دول المنبع، ودولتي المعبر والمصب .

ويرتبط البعد الاقتصادي بقضايا أخرى مثل قضية الجفاف والتصحر الذي يضرب أجزاء واسعة من دول حوض النيل الشئ الذي يدفع بعض متخذي القرار في هذه الدول للإستفاده من مياه النيل في شتى المجالات التي من شأنها أن تحسن الوضع الاقتصادي لها وهذا بالطبع يقود إلى ظهور أطراف مستفيدة وأطراف متضررة من إقامة هذه المشروعات. [29] وما لاشك فيه أن الأحداث التي هزت مصر خلال الفترة الماضية

(27) **مياه النيل.. إثيوبيا تعيد الخلافات إلى المنصة**،صحيفة الرائد ،2011/3/21.

(28) نوال حسين عبد الله ، **اتفاقية عنتبي ..أزمة الحقوق التاريخية تطل من جديد**.alakhbar.sd :

(29) د.اكرام محمد صالح ، ورقة مقدمة فندوة ، **تقرير المصير (الحق والواجب)**، 2010/7/7، قاعة الصداقة

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

ألقت بظلالها على قضية حوض النيل وجعلت بورندي والكونغو يتراجعان عن موقفهما مع مصر والسودان ويتجهان نحو معسكر عنتبي[30]

أثر الإتفاقية على العلاقات بين دول حوض النيل :

يرى البعض أن دول المنبع هدفت من التوقيع على اتفاقية عنتبي إلى إقامة بعض المشروعات ، التى تحاول تنفيذها بدون موافقة دولة المصب ،و حول تأثير هذه المشروعات على حصة مصر من المياه يرى البعض أن مصالح مصر لن تتأثر؛ لأن الدول الموقعة على هذه الاتفاقية لن تستطيع إنشاء مشروعات كبيرة يمكن أن تؤثر على حصة مصر من المياه وحتى إذا حدث ذلك لن يكون تأثيرًا كبيرًا، وحتى إذا طلبوا من الدول الكبرى أو الجهات المانحة بتمويل مشروعاتهم فإن لهذه الجهات توجهات محددة ولديها معايير ثابتة لتمويل مثل هذه المشروعات أولها موافقة الدول المتشاطئة على النهر عليها حتى لا ينعكس ذلك سلبًا على حقوق الآخرين، خاصة دول المصب.

و في حال التصديق على تلك الاتفاقية من برلمانات هذه الدول فإنها لن تضر بمصر بشكل مؤثر كما يتوقع البعض؛ لأن تلك الاتفاقية لا تمثل سوى وسيلة لتحقيق بعض المشروعات التي تخدم دول حوض النيل، ولكن الضرر إن وقع لن يكون الآن وإنما على المدى الطويل؛ لأنه من المتوقع أن تصل الزيادة السكانية في مصر إلى أضعاف العدد الحالي والتي تقدر بـ150 مليونا خلال 2050، وبالتالي فنحن بحاجة إلى زيادة الحصص المائية المصرية والتي لن تتم بدون الوصول لاتفاق مع دول حوض النيل[31]

الرؤية المستقبلية :

يواجه نهر النيل ودول حوض النيل تحديات سياسية وقانونية واقتصادية واجتماعية ومناخية وبيئية ، فى ظل ضعف ومحدودية كمية المياه التي يحملها نهر النيل سنوياً ، وعدم وجود مرجعية قانونية تتوافق إليها كل الدول ، ووجود خلافات سياسية بين دول المنبع والمصب وهناك تحد اشمل يتمثل في موازنة الاستعمالات القائمة لدولتي المرور والمصب (السودان مصر) بالاحتياجات المتنامية لدول المنبع الباقية [32].

(30) **المثنى عبدالقادر الفحل ابريل 2011م، العدد: 1826، صحيفة الانتباهة**

(31) محمود أبوزيد رئيس المجلس العربي للمياه لـ« البيان»: **خلافات بلدان حوض النيل لن تنعكس عربيا** القاهرة – دار الإعلام العربية التاريخ: 09 أبريل 2011 ..

(32) سلمان محمد أحمد سلمان، **إتفاقية مياه النيل لعام 1959 وتداعيات إستفتاء جنوب السودان**،محاضرة بمركز طيبة برس، قاعة الشارقة، الخرطوم، 5 مايو 2010

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

وتتفاوت دول حوض النيل في اعتمادها على مياه النيل بنسب مختلفة ، لعدة أسباب منها اختلاف كمية الأمطار ، والأقاليم المناخية ، أو العوامل الطبيعية وتأرجح إيرادات نهر النيل[33]

ونجد أن الصراع بين دول الحوض صراع موروث، وهو صراع تتعدد فيه الأهداف والغايات... هو صراع طبيعي من ناحية، وهو صراع مصطنع من ناحية أخري. صراع المياه الطبيعي يعالج بما عولجت به أشباهه من صراعات المياه الدولية...بلسم هذه الصراعات كان الاتفاق المبني علي الأعراف والقوانين الدولية.والصراع المصطنع يعالج بترسيخ العلاقات البينية الايجابية...العلاقات القائمة علي المصالح المشتركة. المصالح المشتركة يؤسس لها أولا علي الثقة والاحترام المتبادل ثم الارتباط المؤسسي لكل ما هو_مصلحة مشتركة، وخاصة فيما يتعلق بمورد حساس، كالمياه في هذه الحالة. مبادرة حوض النيل ببرامجها المختلفة تمثل اتجاها حميدا في بناء الثقة والمصالح البنيوية المشتركة، ولكن الأمر ينقصه الوضوح المطلوب في إن الغاية العظمي هي تيسير الوصول إلي اتفاقية شاملة حول اقتسام مياه النيل بناء علي ما جاء في قوانين المياه الدولية. مشكلة الاتفاقيات السابقة المرفوضة من قبل معظم دول الحوض لا تشكل معضلة لو اعترف الجميع بالمعايير الدولية لتقسيم المياه. تطبيق هذه المعايير في اتفاقية جديدة لا تتضرر منها دولة – سواء كانت دولة منبع، أو دولة مجري، أو دولة مصب[34]

وليس من مصلحة السودان ومصر الاتجاه قانونياً رفع القضية للتحكيم الدولي لأن كل السوابق القديمة ستحكم لصالح دول المنبع بسبب المتغيرات التي حدثت من خمسينيات القرن الماضي. وفي القاهرة اجتمعت كافة آراء الخبراء على الخطر القادم بسبب اتفاقية عنتبي التي يفتح الباب أمام نية دول الحوض لبدء حرب المياه التي تناقلتها مراكز الدراسات منذ فترة طويلة[35]_.

أولا : السيناريو الخطي (المصالح) : [36] ينبغي لدولتي السودان المجرى ومصر المصب أن يتخذا الإجراءات الضامنة لإثبات حقهم التاريخي المكتسب من مياه النيل، خاصة وأن القانون الدولي له القدرة النافذة على إقرار هذا الحق، ويمكنه الإيعاز للمؤسسات الدولية التمويلية بعدم الموافقة على تمويل مشروعات المياه، دون إخطار

(33)منظمة الأغذية العالمية FAO - تقرير برقم 7 عن المياه ، الزراعة في أفريقيا ، روما 1995م.
(34) حسن علي الساعوري ،**مياه النيل**، الجمعية السودانية للعلوم السياسية المؤتمر السنوي الرابع من 28 – 29 نوفمبر 2010م تحت عنوان: **قضايا ما بعد الاستفتاء**
(35) **حسن حميد ، مرجع سابق الذكر** ، ص55
(36)محمد إبراهيم منصور, "**الدراسات المستقبلية .. ماهيتها وأهمية توطينها عربيًا**", مقال حول الدراسات المستقبلية ضمن فعاليات منتدى الجزيرة السابع, الدوحة, - قطر, مارس 2013 م

وموافقة الدول الأخرى.. هذه ناحية.. أما الناحية الأهم فإن المانحين وكافة الدول الغربية كانوا قد أصدروا وثيقة بيان في يونيو من العام 2009م دعوا فيها دول حوض النيل الى ضرورة الاتفاق فيما بينهم، كما وعدوا بعدم تمويل أي مشروعات للمياه في الدول الأنفة الذكر، وذلك ريثما يتم الاتفاق فيما بينهم.والسودان وبحسبانه يمتلك إرثاً مرجعياً في أمر مياه النيل، أصبح يحظى بقبول وافر من كل دول حوض النيل، وهذه المرجعية تعود إلى عام 1939م الذي شهد الاتفاق الثاني والذي ظل سارياً، وفي عام 1990م أصدرت حكومة السودان قانوناً أطلقت عليه اسم قانون الري والصرف، وبعده بخمس سنوات اي في عام 1995م ألغت الحكومة قانون 1939م، وأصدرت قانون الموارد المائية في عام 2002م، حيث أصدر رئيس الجمهورية قراراً تم بموجبه تشكيل لجنة وزارية عليا وتعنى هذه اللجنة بالموارد المائية [37]

ثانيا : السيناريو التفاؤلي : ولا شك أن التعاون الكامل بين دول الحوض والتركيز على تقاسم المنافع بدلاً عن المياه هو الوسيلة الوحيدة لتحقيق الاستفادة القصوى من نهر النيل وزيادة وحماية موارده[38].وتشكل دول حوض النيل 46 % من سكان القارة الأفريقية ونحو 30 %من مساحتها، و 387.4 مليون نسمة عدد سكان دول حوض النيل عام 2007 وهو ما يمثل حوالي 5.9% من سكان العالم، و 478.1 مليون نسمة هو تقدير عدد السكان في دول حوض النيل عام 2015 ومن المتوقع أن يصل لحوالي 654.3 مليون نسمة عام 2030. [39].

فإذا وضعت هذه الدول التي تشكل وزناً كبيراً ، التكامل والتنمية والسلم والأمن في مقدمة أولوياتها ، وتنامت علاقاتها بحكم ارتباطها فيما بينها بروابط وثيقة (حيث يجمعها الاتحاد الافريقى ، والكوميسا، والإيقاد، وحركة عدم الانحياز وغيرها)، والتأكيد على أهمية استمرار الدعم الكامل لمناخ التعاون بين دول الحوض والتغلب على الصعوبات والتحديات التى تقف فى سبل إتمامه ونجاحه[40].

ومع أهمية المياه كأساس للحياة وكلفتها المالية، فمن الممكن التغلب على العقبات والتحديات التى تواجه التعاون بين دول حوض النيل، وإيجاد نوع من التعاون المقنع بينها جميعاً، يقوم علي تنمية المياه والموارد المائية، وليس علي تقاسم المياه بحيث لا يتأثر أحد بالضرر على أن يكون المبدأ الحاكم " لا ضرر ولا

(37) سلمان محمد أحمد سلمان ، **مرجع سابق الذكر** ، 35
(38) محمود أبو العينين، **مصر وفرص التعاون بين دول حوض النيل**www.sis.gov.eg
(39) نفس المرجع .
(40) http://www.eip.gov.eg/Documents/StudiesDetails.aspx?id=582 مصر ودول حوض النيل... علاقات ممتدة يناير 2009.

مجلة البطانة للعلوم الإنسانية والإجتماعية
ISSN: 1858- 6848
http//:ojs.albutana.edu.sd
العدد الثامن والعشرون، يونيو، 2025 ، ص (31- 56)

ضرار"، ويستفيد الجميع من ثمرات التعاون، إذا خلصت النوايا، وتراجعت القوى الخارجية المتدخلة فى شئون دول الحوض[41].

ثالثا : السيناريو التشاؤمي[42] : أن تعنت بعض دول الحوض في الاستخدام الكامل لنصيبها من مياه النيل دون الرجوع للدول الأطراف في أي اتفاقية دولية تحفظ حق غيرها من الاستفاع من مياه النيل نسبة للمتغيرات للسياسات الدولية وخاصة المتغيرات الاقتصادية التي تحتم على الدول استغلال مواردها استغلال جيد لرفع مستوى المعيشة وسد الفجوة الغذائية في دولهم من خلال مشاريع تنموية ضخمة مستغلة جهودها الداخلية وإنشاء مثل تلك المشاريع بعيداً من كل الصناديق والمؤسسات المالية الدولية (كصندوق النقد الدولي و البنك الدولي .. الخ) وهذا مما قد يقود إلي الصراع الحتمي بين دول الحوض فيما قد يعرف حديثا بالصراع حول الموارد أو حرب المياه ، وهنالك أيضا ظهور دولة جنوب السودان كفاعل دولي جديد في المنطقة وتستخدم كامل سيادتها الدولية وتنادي بإعادة تقسيم مياه النيل وفق رؤية الدولة واحتياجاتها المائية واقامت مشاريعها علي النيل مما قد يقود الي نقص حصص دوله المجرى والمصب ويؤثر سلبا علي مشاريع التنمية القائمة بها ويؤثر بدوره على الإستقرار الاقتصادي[43]، مما يقود في نهاية المطاف الي صراع دولي كبير حول مورد المياه بين دول الحوض لإثبات الحقوق والمحافظة علي المكتسبات التاريخية التي ضيعها تهاون الأنظمة الحاكمة في كل من مصر والسودان .

أهم النتائج :

1. صراع المياه الطبيعي يعالج بما عولجت به أشباهه من صراعات المياه الدولية .
2. المصالح المشتركة يؤسس لها أولا علي الثقة والاحترام المتبادل ثم الارتباط المؤسسي لكل ما هو_مصلحة مشتركة.
3. مبادرة حوض النيل ببرامجها المختلفة تمثل اتجاها حميدا في بناء الثقة والمصالح البنيوية المشتركة.
4. مشكلة الإتفاقيات السابقة المرفوضة من قبل معظم دول الحوض لا تشكل معضلة لو اعترف الجميع بالمعايير الدولية لتقسيم المياه.
5. وليس من مصلحة السودان ومصر الاتجاه قانونياً رفع القضية للتحكيم الدولي .

(41) محمود أبو العينين، **مصر وفرص التعاون بين دول حوض النيل**www.sis.gov.eg
(42)عميد ركن محمد عبده الياس ، **مهددات الأمن القومي في الظروف الراهنة** ، بحث تكميلي لنيل درجة زمالة كلية الدفاع الوطني 1996م ، غير منشور ، الأكاديمية العسكرية العليا ..
(43) محمود أبو العينين، **مصر وفرص التعاون بين دول حوض النيل**www.sis.gov.eg

أهم التوصيات

1. إحترام قواعد وإحكام القانون الدولي المتعلق بتنظيم مياه الأنهار الدولية .
2. عدم استخدام المياه كسلاح أو كأداة ضغط سياسي من قبل دول المنبع ضد دول المصب .
3. التمسك بمبدأ ، أن تكون المياه أساسا للتعاون لا سبب لنشوب الحروب .
4. حث المنظمات الدولية (البنك الدولي، الفاو، وكالة التنمية الدولية... وغيرها) على منح المساعدات والقروض اللازمة للدول التي تلتزم قواعد القانون الدولي بشأن المياه .

المصادر والمراجع

الكتب :

1. د.الزين يوسف محمد سعيد ، البعد الخارجي في تاجيج الصراع حول مياه النيل ، (الخرطوم – السودان ، 2009) .
2. الجاري.. يحسم صراع حوض النيل،2010/5/12م
3. أ.د.حسن علي الساعوري ،مياه النيل، الجمعية السودانية للعلوم السياسية المؤتمر السنوي الرابع من 28 – 29 تحت عنوان: قضايا ما بعد الاستفتاء نوفمبر 2010م .
4. د. فيصل عبد الرحمن على طه،مياه النيل السياق التاريخي والقانوني،مركز عبد الكريم ميرغني الثقافي، الخرطوم ، 2005م
5. د. محمد حافظ غانم ، مبادئ القانون الدولي العام ، مصر ، 1964م
6. د. محمد السلاق، نهر النيل والخلافات المائية حوله ،قناة الجزيرة ،2009/7/20م .
7. عاصم فتح الرحمن أحمد الحاج باحث وخبير إستراتيجي فى شؤون القارة الإفريقية ومتخصص فى شؤون القرن الإفريقي السودان /الخرطوم
8. د. محمود أبو العينين، مصر وفرص التعاون بين دول حوض النيل، القاهرة : دار الشروق ،2014م
9. محمود أبوزيد رئيس المجلس العربي للمياه لـ« البيان»: خلافات بلدان حوض النيل لن تنعكس عربيا القاهرة ـ دار الإعلام العربية التاريخ: 09 أبريل 2011 ..
10. محمود عبد الفضيل، الجهود العربية في مجال استشراف المستقبل، عالم الفكر، المجلد الثامن عشر، العدد الرابع، مارس 1988م .
11. مصر ودول حوض النيل.(بدون، ك) علاقات ممتدة يناير 2009.

الصحف والمجلات والدوريات :

12. المثنى عبد القادر الفحل ابريل 2011م، العدد: 1826، صحيفة الانتباهة .
13. فاخر جاسم, المياه والتوتر السياسي في دول حوض النيل, صحيفة الشرق الاوسط العدد 8460،26, يناير 2002م
14. حسين بوقاره، الاستشراق في العلاقات الدولية :مقاربة منهجية، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 21، 2004م
15. حسن الحميدي،اتفاق عنتبي.. ثرثرة فوق النيل ولكن،..صحيفة آخر لحظة ،2010/6/10
16. مياه النيل.. إثيوبيا تعيد الخلافات إلى المنصة،صحيفة الرائد ،2011/3/21.
17. نوال حسين عبد الله ، اتفاقية عنتبي ..أزمة الحقوق التاريخية تطل من جديد
18. الخميس كينيا خامس دولة توقع على اتفاقية مياه النيل الجديدة.. وبوروندي والكونغو ستتضمان قريبا الخميس07 جمادى الثاني 1431 هـ 20 مايو 2010 العدد 11496.
19. محمد جادين، حوض النيل قراءة في دفتر الأزمة ،2010 العدد:6102 .
20. أخبار البيئة .

الرسائل و الأوراق العلمية :

21. أ.د.إكرام محمد صالح حامد الأبعاد الدولية لمياه النيل في حالة انفصال جنوب السودان، ورقة مقدمة الى مؤتمر الجمعية السودانية للعلوم السياسية المؤتمر السنوي الرابع من 28 – 29 نوفمبر 2010م.
22. أ.د.اكرام محمد صالح ، ورقة مقدمة فندوة ، تقرير المصير (الحق والواجب)، قاعة الصداقة ، 2010/7/7.
23. د. سلمان محمد أحمد سلمان، اتفاقية مياه النيل لعام 1959 وتداعيات إستفتاء جنوب السودان،محاضرة بمركز طيبة برس، قاعة الشارقة، الخرطوم، 5 مايو 2010 .
24. عميد ركن محمد عبده الياس ، مهددات الأمن القومي في الظروف الراهنة ، بحث تكميلي لنيل درجة زمالة كلية الدفاع الوطني 1996م ، غير منشور ، الأكاديمية العسكرية العليا ..
25. د.محمد إبراهيم منصور, "الدراسات المستقبلية .. ماهيتها وأهمية توطينها عربيًا", مقال حول الدراسات المستقبلية ضمن فعاليات منتدى الجزيرة السابع, الدوحة, – قطر, مارس 2013 م .

التقارير :

26. منظمة الأغذية العالمية FAO . تقرير برقم 7 عن المياه ، الزراعة في أفريقيا ، روما 1995م.

الشبكة الدولية للمعلومات :

27. http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=11496&articl=570319 &feature
28. http://www.eip.gov.eg/Documents/StudiesDetails.aspx?id=582
29. www.sis.gov.eg
30. alakhbar.sd
31. http://www.aljazeera.net/NR
32. www.alhadag.com
33. http://yomgedid.kenanaonline.com/topics/57209/posts/83675
34. http://ar.wikipedia.org